رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

أخذ مال ليُضحي فأخرج جزء منه صدقة/الإثنيــن)4-7-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اخذت اموالا من الناس لشراء اضاحي بالعراق فهل يجب عليه ابلاغهم ان الزائد من المال يتصدق به ام يكفي القول ان لكم ان يضحى لكم واخي اذا اخزت اموالا وتوكلت في اضاحي - 00:00:00

المفروض انك تستوعب المال كله بهذه الاضاحي. فان بقيت بقية فهي على ملاك اصحابها. تستأذنه فيها فان طابت نفسهم بترك هلاكة الحمد لله وان طلبوا استردادها فلهم فلهم ذلك الا اذا كنت انت تاجر - 00:00:22

يا اخوانا انا تاجر تاجر بهيمة انعام فانا بياع ببيع لكم الاضحية وقد تبقى لي بقية ربح اما اذا كنت مجرد وكيل عن المضحي فان بقيت فضلة من المال فهي على ملاك الموكل - 00:00:43

كيلي الا اذا طابت نفسه بتركها لك. بارك الله فيك او استأزنته على نحو او لاخر. شرح الله صدرك وطيب الله انفاسه - 00:01:07